



دفتري شروط مالي وقانوني للملف رقم ٢٠١٨/٤٩ د لتأمين حمض كلور الماء /٢٥٠/ طن .  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى  
استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

- يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
  - ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
  - ٣- الاستمارة المرفقة بدفتري الشروط المالي والقانوني .
  - ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٠١٨/٤٩ د .
  - ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية : / ٣٥٠٠٠٠ / فقط ثلاثمائة وخمسون ألف ليرة سورية لاغير .
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة ١٠% من قيمة الاحالة تقدم خلال / ١٥ / يوماً من تاريخ تثبيت الارساء عليكم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط او بموجب كفالة او حوالة مصرفية او شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .
- ٣- مدة التوريد :شهر واحد من تاريخ امر المباشرة .
- ٤- مكان التوريد : أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس .
- ٥- اخر موعد لتقديم العروض : حتى الساعة /١٥/ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠١٨/٥/٧ .
- ٦- موعد جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠١٨/٥/٨ الساعة /١١/ صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط بدمر الطابق /١٢/
- ٧- قابلية التجزئة : الطلبية غير قابلة للتجزئة .

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن مغلفين مختومين و توضع هذه المغلفات في مغلف ثالث معنون باسم :  
الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة او اسم العارض .

المغلف الأول ويحوى :

- ١-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط او بموجب كفالة او حوالة مصرفية او شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.)) وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية .
- ٢-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط او بموجب كفالة او حوالة مصرفية او شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.)) وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية .

٢-١- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط المالي والقانوني والفني والاعلان لدى الشركة السورية للنظ والالتزام بكافة البنود الواردة فيها

٣-١- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً والا يكون عضواً في مجلس الشعب أو في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً .

٤-١- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً" لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٥-١- شهادة تسجيل باحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٦-١- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً" اذا كانت قيمة العرض تزيد عن المليون ليرة سورية .

٧-١- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

٨-١- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلأغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف.

٩-١- تصريح خطي بان المواد المطلوبة حديثة الصنع ومتوفرة بالاسواق المحلية وليست من منشأ تركي .

١٠-١- تصريح أن العارض لايملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل ولايساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي .

١١-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التامينات الاولية

١٢-١- طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطوايح القانونية بقيمة / ١٥٠٠ ل / س + طابع مجهود حربي بقيمة / ٥٠ ل / س + طابع شهيد بقيمة / ٢٥ ل / س .

١٣-١- الاستمارة موقعة ومختومة بعد املاءها بالمعلومات المطلوبة وخاصة الصانع وبلد المنشأ وعملة العرض

١٤-١- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة شكلياً وفتياً حرصاً على انتهاء اجراءات الدراسة في جلسة الفرض يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠١٨/٥/٨

#### المغلف الثاني:

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جداول الاسعار الافرادية والاجمالية الذي يجب ان ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز ان يتضمن أي تحفظات او شروط حقوقية او فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها على ان يقدم العرض بالقطع الاجنبي في حال كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية .

#### المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة/١٨/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم مايلي ضمن المغلف الاول :

- ١- الالتزام بفقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- ورود العرض ضمن موعد الإغلاق .
- ٣- تقديم التامينات الاولية الاصلية كاملة وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنظ والالتزام
- ٤- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية.
- ٥- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والاعلان قبل موعد الإغلاق .
- ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .
- ٧- الالتزام بأن تكون المواد المقدمة ليست من منشأ تركي
- ٨- تحديد الصانع وبلد المنشأ للتوريدات المقدمة وتحديد عملة العرض

٢٠١٨/٥/٨

## المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
- ٢- نفقات الاعلان حسب ما تدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وهي بحدود ٥٠٠٠٠ ل.س خاضعة للزيادة أو النقصان حسب الحال .
- ٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤- جميع الضرائب والطابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

## المادة السادسة :

أحكام عامة

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ مواعيد الاغلاق . وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة ايام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- ٣- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء .
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم الفواتير النهائية وذلك بشكل مفصل حسب بنود الطلبية ومبالغ الارساء وتقديم الكفالة النهائية و توقيع مشروع العقد خلال مدة لاتزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه . وفي حال عدم التقيد بهذه المدة أو عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر ناكلاً ويحق للادارة بحال عدم التقيد مصادرة التأمينات الأولية واتخاذ الاجراءات القانونية بحقه .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنقط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة / أ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية : تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على الأتقل الغرامة اليومية عن / ٠١ % / واحد بالآلاف من القيمة الاجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على / ٢٠ % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للتعهد ، ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه اذا نص دفتر الشروط الخاصة أو الاعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين :

(١) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .

(٢) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة ..

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام ومذكرة ادخال ، اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق ( اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت ) وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٧- مدة الضمان : عام واحد من تاريخ الاستلام الاولي .

أ- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو سوء التصنيع كما يشمل أيضاً حسن سير فعالية المواد موضوع العقد لمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنقط استلاماً مؤقتاً .

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .



- ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أنفاً ببناء على طلب خطي من الإدارة أن يبذل مجانياً وبدون تأخير جميع المواد المعيبة على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء التخزين أو سوء الاستعمال من قبل الإدارة . وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها سنة واحدة من تاريخ الاستبدال .
- ث- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة باستبدال جميع المواد المعيبة بمواد جديدة وإيصالها على نفقته حتى موقع العمل .
- ج- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الإدارة ، يحق للإدارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.
- ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع أو عيب تعمد المتعهد اخفاءه ، يبقى الضمان سارياً لمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به .
- ٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .
- ٩- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه امر المباشرة .
- ١٠- تعديل العقد :

أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها أو انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% من القيمة الاجمالية للعقد .

ب - يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١١- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤

١٢- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الإدارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الإدارة .

١٣- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة ٣٣/ من المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .

مسؤول الملف رئيس شعبة الداخلية معاون المدير التجاري مدير الشؤون التجارية

المدير العام  
المهندس طراد السالم



استمارة الملف رقم ٢٠١٨/٤٩/د لتأمين مادة حمض كلور الماء كمية /٢٥٠/ طن  
حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

- ١- اسم العارض أو الشركة العارضة
- ٢- رقم الملف ٢٠١٨/٤٩/د
- ٣- موضوع الملف : تأمين مادة حمض كلور الماء كمية /٢٥٠/ طن .
- ٤- موعد الإغلاق: الساعة /١٥/ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠١٨/٥/٧
- ٥- موعد جلسة فض العروض: الساعة الحادية عشر صباحا يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠١٨/٥/٨
- ٦- تحديد عملة العرض:
- ٧- اسم الصانع:
- بلد المنشأ:
- ٨-الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

٩-مدة التوريد: شهر واحد من تاريخ أمر المباشرة

١٠-مكان التسليم: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس

١١-أتعهد بان المواد حديثة الصنع ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي.

١٢-أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني

حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وإنني غير عضو في مجلس الشعب

١٣-إنني لا املك مصنعا أو مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل

أو مجهودها الحربي .

١٤-إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وارفقهما موقعين.

اسم وتوقيع العارض وخاتمه